



العام الدراسي: 1442 - 1443 هـ / 21 - 2022 م

وزارة التربية وال敷نیة

مديرية التربية لولية البليدة

المستوى: السنة الثالثة لغافت أجنبية فـا.

متقن هواري بومدين بولدي العلائق - البليدة -

المدة: ساعة واحدة

فرض الثلاثي الثنائي في مادة العلوم الإسلامية

الجزء الأول: [ 12 نصخة ] :

- عن عائشة ( ﷺ ) أن قريشاً أهملهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: من يُكلّم فيها رسول الله ( ﷺ ) ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أساميحة حب رسول الله ( ﷺ ) ، فكلمة أساميحة فقال رسول الله ( ﷺ ) : « أتشفع في حم من حروم الله ؟ » ثم قام فاختصب فقال: « أيها الناجي إنما أهلك الغرين قبلكم أنتم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وأيم الله لو أن فاحصة بنت محمد سرقت لقدمت يدها » متفق عليه .

### المطلوب:

- 1 - عرف بالصحابية راوية الحديث . [ 2 ن ] .
- 2 - أذكر المعنى الإجمالي للحديث النبوي الشريف . [ 1 ن ] .
- 3 - ورد في الحديث الشريف انحراف وقعت فيه المرأة المخزومية فعاقبها النبي ( ﷺ ) على ذلك .
- عرف القسم الذي تندرم تحته عقوبة النبي ( ﷺ ) المرأة المخزومية ثم بين المقصود الذي تحقق . [ 4 ن ] .
- 4 - ما الحكم من تشريع العقوبات ؟ [ 3 ن ] .
- 5 - استخرج حكمين وفائدتين من الحديث النبوي الشريف . [ 2 ن ] .

الجزء الثنائي: [ 8 نقاط ] :

- قال الله ( ﷺ ) : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا طَعِيْوا اللَّهَ وَأَطْعِيْوا الرَّسُولَ وَأَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُمُ فِي شَاءَ فَوْدُوهُ إِلَيْهِ اللَّهُ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ إِلَيْهِمَا أَخْرِذَكُمْ خَيْرًا وَأَحْسَنَ تَأْوِيلًا » النساء : 59 .

المطلوب: 1- دلت الآية الكريمة المشار إليها بـ على مصدر من مصادر التشريع الإسلامي :

أ - أذكره ثم عرفة لغة واصطلاحاً . ب - أذكر مثلاً مفصلاً عنه . [ 3.5 ن ]

2 - من مقتضيات العقيدة الصحيحة توحيد الله ( ﷺ ) ، عرف العقيدة ثم بين أسباب

الانحراف عنها . [ 4.5 ن ]

السنة الثالثة لغات أجنبية ف.1.

الجزء الأول : [12 نقطة]

[2ن]

### ١ / التعريف بالصحابية راوية الحديث :

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق (رض) وأمها أم رومان زوج النبي (ص) أم المؤمنين (رض) أسلمت مع أبيها وهي صغيرة وتعتبر من أفقه النساء وأعلمهن روت 2210 حديثاً توفيت سنة 57 هـ.

٢ / المعنى الإجمالي للحديث : يتناول الحديث النبوي الشريف إلزامية تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية وعدم التسامح فيها لما فيها من أضرار ومهالك تضر بالفرد والمجتمع.

[1ن × 2]

### ٣ / أ- تعريف القسم الذي تندرج تحته عقوبة النبي (ص) للمرأة المخزومية :

الحدود : أ / لغة: من الحد وهو المنع. ب / اصطلاحاً: عقوبة مقدرة شرعاً تجب حقالله (ص).

[2ن]

ب / المقصد الذي يتحققه إقامة حد السرقة هو: حفظ المال.

[6ن × 0.5]

### ٤ / الحكماء من تشريع العقوبات :

١- حفظ مصالح الناس وصيانة نظام المجتمع: وذلك بحفظ الضروريات الخمس وهو الهدف الرئيس حيث جاء الإسلام ليحفظ للإنسان دينه ونفسه وعرضه وعقله وماله، فرتب العقوبات لتسلمه هذه الأمور الضرورية لحياة الناس.

٢- التأديب والردع: وذلك بتأديب وردع المجرمين وأمثالهم حتى لا يقترواوا الجرائم مرة أخرى.

٣- تطييب خاطر المجني عليه أو وليه: وهو أن في العقوبات جبراً لخاطر المجني عليه أو وليه وإذاب حرارة الغيظ والثأر من قلوبهم

[4ن × 0.5]

### ٥ / استخراج حكمتين وفائتين من الحديث التسووي الشريف :

أ - حكمتين: ١- تحريم الشفاعة في الحدود إذا بلغت السلطان . ٢- حرمة السرقة ووجوب الحد فيها.

ب - فائتين: ١- فضل أسامة (رض) ومنزلته عند النبي (ص). ٢- الاعتبار بأحوال من مضى من الأمم .

الجزء الثاني : [08 نقاط]

[1ن]

٦ / أ- ذكرتم تعريف المصدر الذي أشارت إليه الآية الكريمة : المصدر هو القياس.

[0.5ن]

أ / لغة: التقدير والمساواة .

[0.5ن]

ب / اصطلاحاً: مساواة أمر لأمر آخر في الحكم لاشتراكهما في علة الحكم .

[4ن × 0.5]

ج - ذكر مثال مفصل عنه :

الإسكار	حرام	المخدرات	الخمر	قياس المخدرات على الخمر
العلة	المقياس: ويسمى الفرع	بيان الحكم	المقياس عليه: ويسمى الأصل	الأركان من خلال المثال

٧ / ١- تعريف العقيدة :

[1ن]

أ / لغة: من العقد وهو الربط والإبرام والشد .

ب / اصطلاحاً: التصديق الجازم بوجود الله (ص) وما يجب له من التوحيد في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته،

[1ن]

والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقضاء والقدر خيره وشره .

[5ن × 0.5]

٨ / بيان أسباب الانحراف عنها :

- التقليل الأعمى للموروثات .
- التعصب والغلو في الدين .
- الجهل بأصول العقيدة ومعانيها .
- الانغماس في المللذات والشهوات .
- الغفلة عن تدبر الآيات الكونية .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



العام الـ٢٠٢٢ـ١٤٤٣ هـ / ٢١ - ٢٠٢٢ م

وزارة التربية وال敷نیة

مدیریة التربية لولیة البليدة

متقن هواري بومدين بولدي العلائق - البليدة -

المدة : ساعة واحدة

فرض الثلاثي الثنائي في مادة العلوم الإسلامية

## الجزء الأول : [ ١٢ نكحة ]

- عن عائشة ( ﷺ ) أَنَّ قُرَيْشًا أَهْمَمُ شَأْنَ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا : مَنْ يُعْلَمُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ( ﷺ ) ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ حَبْ رَسُولِ اللَّهِ ( ﷺ ) ، فَكَلَمَهُ أَسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ( ﷺ ) : « أَتَشْفَعُ فِي حَدَّ مِنْ حَدْوَدِ اللَّهِ ؟ » ثُمَّ قَامَ فَأَخْتَطَبَ فَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَهْلَكَ الْغَيْنَ أَهْمَمُ كَانُوا إِذَا سَرَقُوكُمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقُوكُمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَإِيمُ اللَّهُ لَوْلَآنَ فَالْحِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّمٍ سَرَقَتْ لَقَصَّتْ يَدَهَا » مُتَفَقُ عَلَيْهِ .

المطلوب : 1 - هلبت قريش من أسامي ( رضي الله عنه ) القيام بتصريفٍ أنكره النبي ( ﷺ ) .

- عرفه ثم بين مظاهره . [ ٤ نكاح ] .

2 - في الحديث الشريف جريمة شرعاً للله ( رب العالمين ) لها عقوبة ردعية .

أ - حددتها معرفاً القسم الذي تندرج تحته . [ ٣ نكحات ] .

ب - ما هي الحكمة العامة من تشريع العقوبات ؟ . [ ٣ نكحتان ] .

3 - استخرج حكميin وفائديn من الحديث النبوي الشريف . [ ٢ ن ] .

## الجزء الثنائي : [ ٨ نكاح ]

نُهِرت في الآونة الأخيرة أنواع عدّة من المسكرات من بينها المخمرات .

- عرف المصدر الذي توصل به العلماء إلى تحديد حكمها مع التفصيل والتّمثيل .

### السنة الثالثة لغات أجنبية ف2.

الجزء الأول : [14] نقطة

١/ الشفاعة في الحدود: وهي التوسط والسعى لإسقاط عقوبة مستحقة شرعاً بعد بلوغها للسلطان..... [١٦]

[ مخاطرها :  $3 \times 1$  ن ]

- 1 - سقوط هيبة القضاء والعدالة .
  - 2 - تشجيع الجرائم مadam إسقاط العقوبة ممكـن .
  - 3 - انتشار الرشوة والمحسوبيـة والوسائط .
  - 4 - انتشار الطبقيـة والتفرقة بين الناس .
  - 5 - الاستخفاف بأحكام الله ( ﷺ ) وشرعه .

٢ / أ - تحديد العقوبة الردعية مع تعريف القسم الذي تدرج تحته هذه الجريمة :

<sup>1</sup>. العقوبة الردعية: قطع يد السارق . [1ن]

٢- القسم الذي تدرج تحته هو الحدود : أ / لغة من الحد وهو المعن .. [١ن ]

**ب / اصطلاحاً : عقوبة مقدرة شرعاً تجب حقالله (سبحان الله) [1ن]**

**بـ/ الحكمة العامة من تشرع العقوبات:** [6 × 0.5]

**١- حفظ مصالح الناس وصيانته نظام المجتمع :** وذلك بحفظ الضروريات الخمس وهو الهدف الرئيس حيث جاء الإسلام ليحافظ للإنسان دينه ونفسه وعرضه وعقله وما له، فرتب العقوبات لتسلمه هذه الأمور الضرورية لحياة الناس.

**٢- التأديب والردع :** وذلك بتأديب ودعا المجرمين وأمثالهم حتى لا يقتربوا العرائمه مرة أخرى.

**3- تطبيب خاطر المجنى عليه أو وليه:** وهو أن في العقوبات جبرا لخاطر المجنى عليه أو وليه وإذهاب حرارة الغيظ والثأد من قلمهم

٣) استخراج حكمتين وفائديتن من الحديث النبوي الشريف:

**أ - حكمين :** 1- تحريم الشفاعة في الحدود إذا بلغت السلطان . 2- حرمة السرقة ووجوب العد فيها .

**بـ فائدين :** 1- فضل أسامة (رضي الله عنه) ومنزلته عند النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) . 2- الاعتبار بأحوال من مرض من الأمم .

الحذء الثاني : [06 نقاط]

[2ن] المصدر الذي توصل به العلماء إلى تحديد حكم المسکرات هو :القياس .

أ- تعريفه: أ- لغة: التقدير والمساواة..... [1ن]

**بـ - اصطلاحاً:** هو الحال واقعة لانص على حكمها بواقعه ورد نص يحكمها لتساوي الواقعتين

[1ن] ..... في علة هذا الحكم .

## **بـ التفصيل والتمثيل :**

- قياس تحريم تناول المخدرات على الخمر .. [١٦]

- الأصل { المقياس عليه } : الخمر . - الفرع { المقياس } : المخدرات .

- الحكم: التحريم .

وعلية نجد أن شرب الخمر محرم لعلة الإسکار {إذهب العقل} ، فيكون تناول المخدرات أيضاً محرماً لأنها تسکر

[١] ..... تذهب العقل} أيضا .